[161] (33485) 22 - قال: وقال (عليه السلام): من ترك قول لا أدري اصيبت مقاتله (33486) 23 - قال: وقال (عليه السلام): لا ورع كالوقوف عند الشبهة (33487) 24 - قال: وقال (عليه السلام): وإنما سميت الشبهة شبهة لأنها تشبه الحق، فأما أولياء الله فضياؤهم فيها اليقين، ودليلهم سمت الهدى، وأما أعداء الله فدعاؤهم فيها الضلال، ودليلهم العمى، (33488) 25 - قال: وقال (عليه السلام): إن من صرحت له العبر عما بين يديه من المثلات، حجزه (1) التقوى عن تقحم الشبهات. (33489) 26 - محمد بن عمر بن عبد العزيز الكشي في كتاب (الرجال) عن حمدويه عن محمد بن عيسى، عن ابن أبي عمير، عن مفضل بن قيس بن رمانة، قال: - وكان خيرا - قال: قلت لأبي عبد الله (عليه السلام): إن أصحابنا يختلفون في شئ فأقول: قولي فيها قول جعفر بن محمد، فقال: بهذا نزل جبرئيل. (33490) 27 - محمد بن علي بن الحسين قال: إن أمير المؤمنين (عليه السلام) خطب الناس فقال في كلام ذكره: حلال بين، وحرام بين، وشبهات بين ذلك، فمن ترك ما اشتبه عليه من الاثم فهو لما استبان له أترك، والمعاصي حمى الله، فمن يرتع حولها يوشك أن يدخلها.

_____ 22 - نهج البلاغة 3: 169 / 85 23 - نهج البلاغة 3: 177 / 113 24 - نهج البلاغة 1: 85 / 37 25 - نهج البلاغة 1: 42 / 15 (1) في المصدر: حجزته 26 - رجال الكشي 2: 422 / 323 الفقيه 4: 53 / 193 (*)
